المحاضرة الثالثة

وأما الوقف الاضطراري : فهو الذي يعرض للقارىء بسبب ضرورة ألجأته إلى الوقف كضيق النفس أو العطاس أو العيّ أو النسيان وما إلى ذلك وحينئذ يجوز له الوقف على أي كلمة كانت وإن لم يتم المعنى وبعد ذهاب هذه الضرورة التي ألجأته إلى الوقف على هذه الكلمة يبتدىء منها ويصلها بما بعدها إن صلح البدء بها وإلا فيبتدىء بما قبلها بما يصلح البدء به كما في الوقف الاختباري .

وسمي اضطراريّاً للأسباب المذكورة آنفاً.

وأما الوقف الاختياري : فهو الذي يقصده القارىء باختياره من غير سبب من الأسباب المتقدمة في الوقفين الاختباري والاضطراري ، وقد يبتدأ بما بعد الكلمة الموقوف عليها وقد لا يبتدأ بأن توصل بما بعدها كما سنوضحه بعد في الوقف الحسن.

وهذا الوقف هو المقصود بالذكر هنا وينقسم إلى أربعة أقسام : تام، وكاف، وحسن، وقبيح.

فإن أفادت الكلمة الموقوف عليها معنى تامّاً يحسن السكوت عليه كان الوقف تامّاً أو كافياً أو حسناً ، وإن لم تفد معنى يحسن السكوت عليه كان الوقف قبيحاً ، ويجب على

الواقف حينئذ البدء على الفور بما قبل الكلمة الموقوف عليها ووصلها بما بعدها إلى أن يصل إلى كلام تام يحسن السكوت عليه كما سنذكره بعد ، ويشترط للمعنى التام الذي يحسن السكوت عليه أن يكون الكلام مشتملاً على ركني الجملة من المسند والمسند إليه ، وبهذا يكون الكلام تامّاً ، ولتمامه حينئذ أحوال ثلاثة :

فهو إما أن يكون غير متعلق بما بعده لا لفظاً ولا معنى ،فهذا هو الوقف التام

وإما أن يكون متعلقاً بما بعده معنى لا لفظاً ،وهذا هو الوقف الكافي ، وحكمهما التام والكافي جواز الوقف عليهما والابتداء بما بعدهما .

وإما أن يكون متعلقاً بما بعده لفظاً ومعنى مع الفائدة التي بها يحسن السكوت عليه، فهذا هو الوقف الحسن ، وحكمه جواز الوقف عليه دون الابتداء بما بعده لتعلقه به لفظاً ومعنى ، إلا إذا كان الابتداء برأس آية فإنه يجوز حينئذ لأن الوقف على رؤوس الآي سنة مطلقاً كما سيأتي بيانه عند تفصيل الكلام على الوقف الحسن.